

الدرس ١ | التعليق على زاد المعاد | فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف | للشيخ: خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين قال ابن القيم رحمه الله تعالى فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف. قال رحمه الله لما كان صلاح القلب واستقامته على طريق - 00:00:00

الى الله تعالى متوقفا على جمعيته على الله. ولم شعثه باقباله بالكلية على الله تعالى. فان شعث القلب لا يلزمه الا الاقبال على الله تعالى وكان فضول الطعام والشراب وفضول مخالطة الانام وفضول الكلام وفضول المنام مما يزيده شعثا - 00:00:20 شتته في كل واد ويقطعه عن سيره الى الله تعالى او يضعفه او او يعوقه ويوقفه اقتضت رحمة الله رحمة العزيز الرحيم بعباده ان شرع لهم من الصوم ما يذهب فضول الطعام والشراب. ويستفرك من القلب اخلاط الشهوات المعوقة - 00:00:40 له عن سيره الى الله تعالى وشرعه بقدر وشرعه بقدر المصلحة بحيث ينتفع به العبد في دنياه واخراه. ولا يضره ولا يقطعه عن مصالحه العاجلة والاجلة شرع لهم الاعتكاف الذي مقصوده وروحه عكوف القلب على الله تعالى. وجمعيته عليه. والخلو به والانقطاع عن الاشتغال بالخلق - 00:00:59

الاشتغال به وحده سبحانه بحيث يصير ذكره وحبه والاقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته. فيستولي عليه بدلها ويصير لهم كله به والخطرات كلها بذكره والتفكر في تحصيل مراضيه وما يقرب منه. فيصير انسه بالله بدلا عن انسه - 00:01:22 بالخلق فيعده بذلك لانسه به يوم الوحشة في القبور حين لا انيس له. ولا ما يفرح به سواه. فهذا مقصود الاعتكاف الاعظم لما كان هذا المقصود انما يتم مع الصوم شرع الاعتكاف في افضل ايام الصوم وهو العشر الاخير من رمضان ولم ينقل عن النبي - 00:01:42 صلى الله عليه وسلم انه اعتكف مفطرا قط بل قد قالت عائشة رضي الله عنها لا اعتكاف الا بصوم ولم يذكر الله سبحانه الاعتكاف الا مع الصوم ولا فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم الا مع الصوم. فالقول الراجح في الدليل الذي عليه جمهور السلف ان الصوم شرط - 00:02:03

في الاعتكاف وهو الذي كان يرجحه شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية. واما الكلام فانه شرع للامة حبس اللسان عن كل ما لا ينفع في الآخرة. واما فضول المنام فانه شرع لهم من قيام الليل ما هو من افضل السهر واحمد عاقبة. وهو السهر المتوسط - 00:02:20 الذي ينفع القلب والبدن ولا يعوق عن مصلحة العبد. ومدار رياضة ارباب الرياضات والسلوك على هذه الاركان الاربعة. واسعدهم بها من سلك فيها المنهاج النبوي المحمدي ولم ينحرف انحراف الغالين. ولا قصر تقصير المفرطين. وقد ذكرنا هديه صلى الله عليه وسلم في صيامه وقيامه - 00:02:38

كلامه فلنذكر هديه في اعتكافه. كان صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان. حتى توفاه الله عز وجل وتركه مرة فقضاه في شوال واعتكف مرة في العشر الاول ثم الاوسط ثم العشر الاخير يلتمس ليلة القدر ثم تبين له انها في العشر الاخير فداوم - 00:02:58

على اعتكافه حتى لحق بربه عز وجل وكان يأمر بخباء فيضرب له في المسجد يخلو فيه بربه عز وجل. وكان اذا اراد الاعتكاف صلى الفجر ثم دخله فامر به مرة ف ضرب - 00:03:18

فامر ازواجه باخبيتهن فضربت فلما صلى الفجر نظر فرأى تلك الاخوية فامر بخبائه ففوق وتترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال. وكان يعتكف كل سنة عشرة ايام. ولما كان في العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما. وكان يعارضه جبريل - [00:03:31](#)

بالقرآن كل سنة مرة فلما كان ذلك العام عارضه به مرتين وكان يعرض عليه القرآن ايضا في كل سنة مرة فعرض عليه تلك السنة مرتين وكان اذا اعتكف دخل قبله وحده وكان لا يدخل بيته في حال اعتكاف الا لحاجة الانسان. وكان يخرج رأسه من المسجد الى بيت عائشة - [00:03:51](#)

ترجله وتغسله وهو في المسجد وهي حائض. وكانت بعض ازواجه تزوره ومعتكف. فاذا قامت تذهب قام معها يقلبها. وكان ذلك ولم يباشر امرأة من نسائه وهو معتكف لا بقبلة ولا غيرها. وكان اذا اعتكف طرح له فراشه ووضع له سريرته بمعتكفه - [00:04:11](#) كان اذا خرج لحاجته مر بالمريض وهو على طريقه فلا يعرج عليه ولا يسأل عنه. واعتكف مرة في قبة تركية وجعل على سديها حصيرا كل هذا تحصيلًا لمقصود الاعتكاف وروحه عكس ما يفعله الجهال من اتخاذ المعتكف موضع عشرة ومجلبة - [00:04:31](#) زائرين واخذهم باطراف الاحاديث بينهم فهذا لون والاعتكاف النبوي لون والله الموفق الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال ابن القيم رحمه الله تعالى فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف. قال رحمه الله - [00:04:51](#)

كان من هديه صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف قال في هديه صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف لما كان قال اما كان صلاح القلب واستقامته على طريق سيره الى الله متوقفا على - [00:05:21](#)

على الله ولم شعثه باقباله الكلي على الله فان شعث القلب لا يلزم الا الاقبال على الله فضول الشراب والطعام وفضول مخاة الانام وفضول الكلام وفضول المنام مما يزيده شعثا ويشتته في كل واد - [00:05:40](#) ويقطعه عن سيره الى الله تعالى. لاحظ ابن القيم في هذا المعنى ان الاعتكاف هو حبس النفس ولزوم المساجد لطاعة الله عز وجل. ففي ففي الاعتكاف انقطاع عن الخلق وفي الاعتكاف. جمع القلب على ذكر الله عز وجل وعلى طاعته. فهذا - [00:06:00](#) مقصود الاعتكاف مقصوده ليس ان نلزم المساجد فقط ويقول جل جلوسنا فيها للحديث وللاكل والشرب والتفنى في ذلك فهذا لم يقصد او لم يصب معنى الاعتكاف. فان معنى الاعتكاف هو ان يلم - [00:06:30](#)

شعث قلبه ولم شعث القلب هو بالاقبال على الله عز وجل فان القلب له شعث وهناك ما ما يملأ القلب شعثا وعلل ان هذه الامور التي تملأ القلب شعثا التي تملأ القلب شعثا - [00:06:49](#)

قال مثل فضول الشراب والطعام وفضول مخالطة الانام وفضول الكلام وفضول المنام مما يزيده شعثا. اذا هذه الامور التي ذكرها فضول الشراب والطعام وفضول مخاط الانام وفضول الكلام وفضول المنام - [00:07:07](#) يزيده القلب شعثا ويشتته في كل واد ويقطعه عن سيره الى الله عز وجل. اما قطع الكلي او يضعفه او يعوقه او يوقفه قال هذا هذه الفضول او هذه فهذه الامور التي - [00:07:27](#)

هي فضول الشراب والطعام فضول لغات الانام تقطع القلب عن سيره الى الله عز وجل فاقتضت رحمة ربنا سبحانه وتعالى ان شرع لهم الصوم او شرع لهم من الصوم ما يذيب فضول الطعام والشراب - [00:07:48](#) الصوم يذيب فضول الطعام والشراب حيث ان الجسد والقلب يستفرغ هذه هذه الفضائل هذه هذا الفضول الذي الذي يشتت القلب رحمة العزيز الرحيم بعباده ان شرع لهم من الصوم ما يذيب فضول الطعام والشراب. ويستفرغ من القلب اخلاط الشهوات - [00:08:05](#)

معوقة عن سيره الى الله عز وجل وشرعه بقدر المصلحة بحيث ينتفع به العبد في دنياه واخراه ولا يضره ولا يقطعه عن مصالحه العاجلة والاجلة. فكان الاعتكاف هو ان يلزم المسلم بيت الله عز وجل او المساجد - [00:08:30](#) ويقبل بقلبي على طاعة الله ذكرًا وقراءة وصلاة وعبادة وتدبرا وتفكرا وينقطع عن مخالطة الانام. ويقلل من فضول الطعام والشراب

والمنام. حتى يلم شعث قلبه قال شرع لهم الاعتكاف الذي مقصوده وروحه عكوف القلب على الله وجمعيته عليه. عكوف القلب على الله وجمعيته - [00:08:54](#)

وعليه والخلوة به والانقطاع عن الاشتغال بالخلق. والاشتغال به وحده سبحانه بحيث يصير ذكره وحبه والاقبال عليه في محل هموم القلب وخطراته فيستولي عليه بدلها. ويصير الهم كله به والخطرات كلها بذكره والفكر في تحصيل مرضيه وما يقرب منه فيصير انسه بالله بدلا عن الانس - [00:09:21](#)

بالخلق فيعده بذلك لانس به يوم الوحشة بالقبور. حين لا انيس له ولا ما يفرح بي وما ولا ما يطرح به سواه فهذا مقصود الاعتكاف الاعظم اذا الاعتكاف له مقصود ومقصوده ولم شعث القلب وجمع القلب على وجمعيته على - [00:09:51](#)

الله سبحانه وتعالى لمشعة القلب. نموا جمعيته ايضا على الله عز وجل الخلوة بربه سبحانه وتعالى. لان العكوف او الاعتكاف يتعلق بالجسد ويتعلق بالقلب فاعتكاف الجسد وان يلزم المساجد لذكر الله ولطاعة الله. الاعتكاف الذي هو بالجسد - [00:10:16](#) وان يلزم المسجد والا يخرج منه الا لحاجته. واما اعتكاف القلب فهو ان يجمع قلبه على الله عز وجل ان يملأ قلبه بالله سبحانه وتعالى فيملأ فيجمعه وعلى ذكر الله وعلى - [00:10:40](#)

تدبر كتابه وذلك بقطع فضول الطعام والشراب. ولا شك ان ما ذكره القيم في هذه الورقات او في هذا المقصد العظيم قل من يفعله فان عامة من يعتكف في هذه الازمنة انما عكوفهم متعلق بعكوف الاجساد بعكوف الاجساد - [00:11:00](#)

فترى الاجساد عاكف المساجد ويتعاضمون الخروج منها لكنه في في جل وقته بين القيل والقال وفيما لا ينفع بل تجده يتفنن في المآكل والمشارب وانما ظن لان الاعتكاف هو ان يحبس جسده عن اهله وعن ماله وان يلزم المسجد وتراه يتنقل من فلان الى فلان ومن مكان الى مكان - [00:11:22](#)

يتجاذب اطراف الحديث مع كل من في المسجد فهذا حقيقة لم يعتكف الاعتكاف الذي الذي اراده نبينا صلى الله عليه وسلم فالاعتكاف مقصوده الاعظم مقصوده الاعظم هو ان يقبل على - [00:11:48](#)

عز وجل وان يجمع قلبه على ربه سبحانه وتعالى وان يخلو به وان ينقطع عن الاشتغال بالخلق والاشتغال الخالق ذكرا لله سبحانه وتعالى وتلاوة لكتابته وعبادة بالصلاة وما شابه ذلك من العبادات حتى يلم شعث هذا حتى يلمه - [00:12:05](#)

شعث هذا القلب قال اذا قال ولما كان هذا المقصود انما يتم مع الصوم لانه بين ان شعث القلب واستقامته على طريق سيره الى الله عز وجل موقف على اي شيء على جمعيته على الله - [00:12:25](#)

صلاح القلب واستقامته في سيره الى الله عز وجل يعني صلاح القلب واستقامته وقفه على على جمعيته على الله سبحانه وتعالى على الجمعية ان يجمع قلبه على ربه هذا الامر الاول الامر الثاني ان يلم شعته باقباله بالكلية على الله - [00:12:42](#)

يقول هذا هو سبب صلاح القلب. فاذا كان سبب صلاحه متوقفا على جمعيته على الله ولم شعني باقبال الكلية على الله فان شعث القلب يزيد مع فضول الشراب والطعام وفضيل مخاطر الانام - [00:13:00](#)

وفضول الكلام وفضول المنام فبالصوم بالصوم تقل يقل الطعام ويقل الشراب فيحصل به شيئا من جمعية القلب على الله. ويحصل به ايضا استقامة القلب وصلاحه هذا من جهة من جهتي جمعيته ومن جهة - [00:13:17](#)

ومن جهة ايضا لم شعني. من جهة من جهة انه يمنع من فضول الكلام وفضول المنام وايضا فضول مخاة الانام فهذا يكون بالاعتكاف. لانه اذا اعتكف وترك بيته وترك اهله. ولزم المساجد يكون بذلك - [00:13:40](#)

قد قد ترك الناس وترك مخاطي الانام وترك فضول الكلام وترك ايضا فضول المنام لانه في المسجد لا ينام كما ينام في بيته فحصى بهذه الخمس وهي ترك فضول المنام وفضول الكلام وفضول مخاط الانام وفضول الطعام والشراب حصل بتركها لم شعث القلب و -

[00:13:58](#)

جمعه على الله سبحانه وتعالى فحصل بالاعتكاف اعتكاف الاجساد واعتكاف القلوب باعتكاف الاجساد يخلو بربه عن الناس

وباعتكاف القلوب هو ان يجمع قلبه على الله وان يلم شعته بترك تلك الفضول بذلك ترك ذلك الفضول بان يقبل على - [00:14:22](#)

ربي سبحانه وتعالى فبترك الطعام والشراب يكون بالصيام وبلزوم المساجد يكون ترك فضول مخاطر الانام وفضول الكلام وفضول المنام. اذا هناك صيام وهناك لزوم المساجد والاعتكاف عند ابن القيم كما رجح هنا ورجحه شيخ الاسلام ان من شروط الاعتكاف ان يكون بصوم لماذا؟ قال لانه - [00:14:44](#)

بالصوم بالصوم يترك فضول الطعام والشراب وبلزوم المساجد يترك فضول المنام وفضول الكلام وفضول مخالطة الانام. يكون هذا بنزول مساجد فلا بد حتى يحصل اعتكاف لا بد ان يكون صائما. ولا بد ان يكون ملازم للمسجد. وهذه مسألة وقع فيها - [00:15:08](#) خلاف بين العلماء فذكر ان جماهير العلماء يشترطون في الاعتكاف ان يكون صائما واحتجوا بحديث روته عائشة رضي الله تعالى عنه انها قالت من السنة ان قال السنة لا اعتكاف الا بصوم انه لا اعتكاف الا بصوم رواه ابو داود - [00:15:31](#) والترمذي واسناده وعلمته ان هذه اللفظة ليست محفوظة وان قول الاعتكاف الذي صممه من قول عائشة وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم. وقد ذهب جماعة من الصحابة كابن عمر وابن عباس وايضا جاء عن علي وجاء - [00:15:47](#) عن عائشة وجاء ايضا عند كثير من السلف انه لا اعتكاف الا بصوم وهو قول جمهور جمهور اهل العلم وذهب اخرون الى ان الاعتكاف لان الصيام ليس شرطا بالاعتكاف فيجوز للمعتكف ان يعتكف في غير رمضان وان يعتكف في غير صيامه. الا ان الناظر في هدي النبي - [00:16:04](#)

صلى الله عليه وسلم يرى انه لم يعتكف الا بصوم. لم يعتكف الا بصوم. وقد اعتكف العشر الاوسط واعتكف اعتكف العشر الاولي. ثم اعتكف الوسط ثم انتهى اعتكافه الى العشر الاخيرة من رمضان وفي اخر سنة مات فيها النبي صلى الله عليه وسلم اعتكف عشرين يوما اعتكف يوما - [00:16:28](#)

النبي لم يبتدي اعتكافا الا في رمضان. لم يعتكف في غير قال بعض العلماء كابن مالك ان السنة هو ان يعتكف عشرة ايام العشر الاواخر ولا يشرع اعتكافه اقل من ذلك. يعني من اراد ان يصيب السنة فيعتكف عشرة ايام. اما اذا اعتكف يوم وليلة فلم يصب سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:48](#)

واذا هذا الذي عليه جمهور العلماء ان من شروط الاعتكاف ان يكون القول الاخر ان ان الصيام ليس بشرط واحتج من قال بهذا القول بحديث رواه عبيد الله عن نافع ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه نذر - [00:17:08](#)

نذر ان يعتكف ليلة في الجاهلية. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم او في بندرك. وقول نذر اعتكف ليلة في الجاهلية افاد ان ليس يحل الصيام الليل ليس محل الصيام ومع ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم له او في بندره - [00:17:26](#)

ايضا جاء في بعض الفاظه انه قال نذرت اعتكف يوما في الجاهلية قال اوفي بندرك او في بندرك فافاد ايضا هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمره باعتكاف يصوم. وقد جاء في بعض الفاظ هذا الخبر انه قال اعتكف وصم الا - [00:17:41](#)

الزيادة زيادة منكورة باطلة قالت دار قطني فيها لمن زاد هذا الخبر قال لهذه الزيادة يترك الف حديث لذلك الذي زاد هذه اللفظة فمن جهة الدليل من جهة الدليل الاقوى ان ان الصوم ليس بشرط ومن جهة التعليم الصوم شرط - [00:18:01](#)

هناك دليل وهناك تعليم من نظر الى التعليم اي مقصود الاعتكاف لمس من الاعتكاف هو ان يخلي قلبه ان يخلي قلبه من شواغل ويخلي جسده وروحه من فضول الكلام والطعام والشراب ومخاط الانام والمنام وهذا لا - [00:18:24](#)

لديه شيء بالصوم ولزوم المساجد. اما من جهة الدليل فدليل من قال بعدم الاشتراط اقوى. واما الذين قالوا بالصيام فاخذوا اخذوا ذلك من فعل النبي صلى الله عليه وسلم فالبالغ ابن القيم هنا وقال لم يعرف عن نبينا صلى الله عليه وسلم - [00:18:44](#)

انه اعتكف غير بصوم. لكن لا يشكى على هذا القول ان ابن القيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى اعتكاف عشرة ايام من شوال والو ولم ينقل عنه انه عندما اعتكفها انه كان صائما. ويبقى ان الاصل عدم الصيام حتى يثبت خلافه - [00:19:02](#)

ها؟ وايضا انه آا اذا قلنا انه اذا قلنا انه اعتكف من اول شوال ومنها لعيد فهذا بالاجماع انه لم يصمه هذا اذا قلنا اعتكف اول من ايام من ايام شوال. اما اذا قيل انه اعتكف بعد العيد - [00:19:22](#)

فيبقى محل نظر هل صام؟ او لم لو كان صائما لنقل الينا. اما الاحاديث المرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسألة انه كامل

بصوم فهذا الحديث رواه عبد الرحمن بن اسحاق المدني عن الزهري عن عروة عن عائشة وقد رواه الحفاظ عنه - [00:19:38](#)

الزهري العروة عن عائشة ولم يذكر احد منهم هذه اللفظة من السنة انه قال السنة اذا معتكفا لا اعتكاف الا بصوم هذه اللفظة لم

يذكرها الا عبد الرحمن ابن اسحاق. والا جل الحفاظ جاء عند الترمذي عند ابي داود من حيث - [00:19:58](#)

اسحاق المعتكف ان لا يعود مريضا جناز ولا يمسه امرأة ولباسها ولا يخرج لحاجة الا لما لابد منه ولا اعتكاف الا فهذه اللفظة هي من فعلها من قول عائشة وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو في البخاري من حديث الزهري عن عروة عن عائشة -

[00:20:18](#)

وايضا عمرة النوسم قالت كانسم لا يدخل على لا يدخل عليه رأسه في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة اذا كان معتكفا

اما الزيادة زاد فلان عبد الرحمن بن اسحاق فهي ليست محفوظة. وعبدالله بن اسحاق - [00:20:38](#)

المدني المدني فيه فيه ضعف يسير وفيه ضعف يسير وتفرد بهذا الخبر مخالفا جل اصحاب الزهر يعد ذكارة وعلة يعمل بها الخبر

ولذلك تكلم الحفاظ في هذه الزيادة وعلوها وقال انه ليس بصحيح لكن جمهور الفقهاء وجمهور اهل العلم يرون - [00:20:56](#)

يرون ان الاعتكاف من شروطه الصوم قال هدى ولما كان هذا المقصود انما يتم مع الصوم شرع الاعتكاف في افضل ايام الصوم وهي

ايام العشر الاخيرة من رمضان ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اعتكف مفطرا قط - [00:21:16](#)

بل قد قالت عائشة لا اعتكاف الا من صبرها. اذا هو يذهب الى ان هذه الزيادة الا من قول عائشة وليس من قول النبي صلى الله عليه

وسلم. ومع ذلك يبقى - [00:21:35](#)

في اسناده ظلت فيها ابن اسحاق المدن وفيه ضعف. ولم يذكر الله سبحانه الاعتكاف الا مع الصوم لان الله عندما ذكره ذكره في ايام

ولا فعله وسلم الا مع الصوم لانه فعل ابتداء في رمضان. واما فعله في الشهوة فهو قضاء وليس اداء فهو قضاء. لانه لانه - [00:21:45](#)

ترك تارك الاعتكاف في رمضان لما رأى نساءه قد ملئن المسجد ورأى اه الخيام وقد ضربت في زار المسجد ولما سئل عن لما سأل عن

ذا قال قالوا هذه فلانة وفلانة وفلانة. قال البر اردن - [00:22:06](#)

خالصا لان يوقظ آا ما الذي ضرب المسجد ثم خرج من معتكفه ثم قضاه في شوال اذا هذا الذي ذهب اليه شيخ الاسلام وهو قول ابن

القيم ايضا وهو قول جمهور الفقهاء انه لا اعتكاف الا بصوم ثم قال واما - [00:22:23](#)

كلام فانه شرع الامة حبس اللسان عن كل ما لا ينفع في الآخرة وهذا هو الاصل من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او

ليصمت. هذا واصل الاصل في اللسان الا يتكلم الانسان الا فيما فيه خير - [00:22:43](#)

او فيما لا بد له منه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت. ولا شك ان اولى الناس بهذا المعنى هو المعتكف لانه اراد

باعتكافه ان يقبل بقلبي على الله عز وجل وان يجمع شتاته ويجعل جمعيته على الله سبحانه وتعالى ولا شك ان فضول الكلام الذي لا

- [00:22:57](#)

فيه مما يزيد شعث القلب ومما يشتهه فكان الكلام للمعتكف هل يقتصر على ما لا بد منه؟ او فيما فيه مصلحة وممتعة. قالوا اما

فضول المنام فانه شرع لهم من قيام الليل - [00:23:20](#)

ما هو افضل ما هو من افضل السهر. وذلك نبينا صلى الله عليه وسلم كان في العشر الاخير من رمضان يشد يشد منزله ويوقظ اهله

ويطوي فراشه اي كان يحيي ليل وكان يحيي ليله وهذا يكون في ليالي - [00:23:37](#)

بليالي اعتكافه صلى الله عليه وسلم فانه اعتكف العشر الاخيرة من رمضان حتى توفاه ربنا سبحانه وتعالى قال ما هو من افضل

السهر؟ واحمد عاقبة وهو السهر المتوسط الذي ينفع القلب والبدن ولا يعوق عن - [00:23:55](#)

مصلحة العبد. قال وما دار الرياضة ارباب الرياضات والسلوك على هذه الاركان الاربعة واسعدهم بها من سلك فيها المنهج النبوي

المحمدي. ولم ينحرف انحراف الغالبيين ولا قصر تقصير المفرطين. وقد ذكرنا - [00:24:13](#)

هديه صلى الله عليه وسلم في صيامي وقيامي وكلامه فلنذكر هديه في اعتكافه لانه ذكر فضول الطعام وفضول الشراب وفضول

الكلام وفضول المنام. هذه اربعة اربعة رياضات الرياضات الاربعة اسعد الناس بها من كان على المنهج النبوي المحمدي لم ينحرف

انحراف الغالبيين من من الصوفية وغيرهم ولا قصة - 00:24:30

المفرطين فصلاح القلوب بان يضبط المسلم هذه الامور الاربع طعامه وشرابه ونومه ومخوى كلامه فهذه هي اعظم المنافذ للقلب ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله. وقد ذكر هذا القول - 00:25:01
او ذكر صلاح القلب عندما ذكر الحلال بين والحراميين وبينهما امور مشتبهات فافاد ان المتشابهات اذا لم يتركها الانسان من جهة المأكول والمشروب فانها سبب في فساد قلبه. فاذا ترك المتشابه من الطعام والشراب وترك فضوله كان ذلك من اعظم اسباب صلاح القلب - 00:25:27

ولذا جاء ايضا في حساب ابي وقاص رضي الله تعالى عنه عند احمد وغيره ان النبي قاله صلى الله عليه وسلم اطب مطعمك يا سعد تكن مستجاب الدعوة وفي حديث وفي - 00:25:51

صاحب مسند ابي هريرة في ذكر الرجل الذي يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يقول يا رب يا رب قال انى يستجاب له ومطعمه حرام ومشربه حرام. فدل ان الطعام والشراب الذي يكون فيه حرمة انه من اعظم اسباب - 00:26:01
فساد القلوب فسادا واما اذا كان هناك فضول الطعام والشراب فان هذا الفضول من جهة الشر والطعام مما يسخن فهم القلب يثقل فهمه لان هذه الطائفة وهذه الاشربة اذا شربها الانسان واكثر منها اصابته بشيء من الكثافة في فهمه - 00:26:21
ايضا تكون سببا في ثخارة القلب حيث انه لا قد لا لا يدرك لا يدرك كثيرا من قيل ان البطنة تذهب الفتنة تذهب الفطنة. فضول الطعام والشراب من اسباب ايضا انها ان لم تفسد القلب ان لم تفسد القلب فان - 00:26:44
انها تمنع تمنع من جمعية القلب على الله عز وجل. اذا اذا اردت ان يجتمع قلبك على ربك سبحانه وتعالى وان تنتفع بما تقرأه من كلام الله تدبرا وتلاوة فلا بد ان يكون هناك شيء من - 00:27:05

ترك فضول الطعام والشراب لان لان الاجساد اذا اذا صفت وطابت عقلت وادركت وفهمت. قال رحمه الله تعالى كان صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل وتركه مرة فقطاه في شوال - 00:27:24
قال واعتكى مرة العشر الاول. واعتكافه العشر الاول ثم الوسطى لطلب ليلة القدر تار يطلبها فقليل هي اباه فاعتكف العشر الاصب فقليل انها امامك فعلم ان ليلة القدر في العشر الاخيرة فلزم - 00:27:45

فلزم العشر الاواخر الا انه في اخر سنة اعتكف عشرين يوما من باب المبالغة في الاجتهاد في عبادة ربي سبحانه وتعالى قال واعتكف مرة العشر الاول ثم ثم الاوسط ثم العشر الاخير يلتمس ليلة القدر ثم تبين له انها في - 00:28:04
العشر الاخير فداوم على الاعتكاف حتى لحق بربه عز وجل وهذا يدل على اي شيء على عظيم منزلة ليلة القدر ان النبي اعتكف شهرا كاملا طلبا لهذه الليلة طلبا لهذه الليلة وهو انه يلزم بيوت الله يلزم المساجد عاكفا قلبه وجسده على ما يحب الله ويرضاه -

00:28:25

حتى يدرك فضل هذه الليلة ويكون من قادها ايمانا واحتسابا قال وكان يأمر بخباء فيظرب ظرب الخباء في المساجد النبي صلى الله عليه وسلم كان ضرب خباؤه في المسجد وضرب ايضا ازواجه الخبال في المسجد - 00:28:49

وذلك ان في المسجد سعة كان المسجد سعة وليس في ضربه ما يضيق على المسلمين فيفهم من هذا ان اتخاذ الخباء او المكان الذي يعتزل فيه المعتكف عن الناس ويخلو بنفسه قراءة وتلاوة وانما يخرج مع الناس لوقت الصلاة ان هذا من السنة بشرط - 00:29:06
لا يترتب على ضرب الخباء تضيق على المسلمين واذية اللوم لان في مثل هذا الحال فاذا ضرب الناس اخبيتهم في المسجد ضيق ذلك على الناس الا ان يضربه في وقت في غير وقت صلاته. بمعنى ليس هناك من يصلي فيجعل له مكانا يخلو به - 00:29:26

كما يسمى الخيمة الصغيرة خيمة تأخذه حتى يصلي لوحده ويقرأ لوحده ولا يشغله احد عن مناجاته ربي سبحانه وتعالى فهذا حسن وهو من السنة. اما يترتب ان يجعل خباء طوال النهار وطوال الليل - 00:29:47

ويتضايق به المصلون فنقول هذا خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي عندما ضرب الخباء لم يكن في ذلك ابيه على احد. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لما رأى عندما رأى ازواجه قد ظربن الاغبية وملئن شيء من - 00:30:04

المسجد قال البر ارد وهي اي بمعنى انه هل الذي حمل على ذاك هو البر؟ هو البر او انها الغيرة لانها اعتكفت واحدة فلما رأت الاخرى ابتنتك قال الثاني والثالث فلم يكن مبدأها البر وانما كان مبدأها من جهة بان يوقظ - [00:30:18](#)

خباءه وترك الاعتكاف تلك السنة ثم اعتكف ثم قضاة في شوال قال وكان اذا اراد الاعتكاف صلى الفجر ثم دخل هذي مسألة ايضا فيها خلاف متى يدخل المعتكف معتكفه وهنا لا بد ان يفرق بين المعتكف وبين المسجد. هناك فرق بين المعتكف وبين المسجد. اما

المسجد فيدخله اذا اراد - [00:30:37](#)

يدخله من من يدخل قبل غروب الشمس هي ليلة قبل غروب شمس يوم العشرين حتى يكون دخوله لمعتكفه من اول ليلة احدى وعشرين حتى يكون انه ارتكب العشر الاواخر كاملة. فيبدأ دخوله قبل غروب الشمس. يعني يأتي الى معتكاً الى مسجده الذي

سيعتكف فيه - [00:31:01](#)

فاء يصلي فيه يدخل يأتي قبل الاذان ويصلي فيه المغرب. وينوي اعتكاف من قبيل غروب الشمس قبل ان تغرب الشمس يدخل

وينوي اعتكافه العشرة كلها هذا هو السنة. واما قوله كان يدخل معتكفه بعد صلاة الفجر - [00:31:23](#)

فالمراد يدخل الخباء الذي هيأه لنفسه. فهناك دخول المسجد وهناك دخول للخباء. فابن القيم هنا قال اذا اراد الاعتكاف صلى الفجر ثم

دخله فامر به فامر به مرة فضرر له فامر ازواجه باخيبتهن فضربت فلما صلى - [00:31:44](#)

الفجر نظر فرأى تلك الاخبياء فامر بخباية فقوض وترك الاعتكاف شهر رمضان حتى اعتكف العشر الاولى حتى ارتكب العشر الاولى

من شوال فهذا لا شك انه نص على انه اعتكف العشر الاول من شوال وبالاجماع ان اول ايام من شوال هو يوم العيد فلا - [00:32:04](#)

مصاب هذا مما يرد به على ابن القيم في مسألة اشتراط الصوم للمعتكف. حديث عائشة انه كان يدخل معتكف اذا واذا اذا صلى الفجر

احتج به الليث وذهب به بعض اهل العلم الى ان المعتكف يبتدى اعتكافه من الفجر من الفجر وقالوا هذا هذا وقت - [00:32:22](#)

سنة دخول المعتكف للمسجد انه يدخل المعتكف والمسجد اذا صلى الصبح لكن هذا القول ليس والذي عليه جماهير العلماء انه على

حسب نيته فان نوى العشر الاخرة من رمضان دخل قبل غروب قبل غروب شمس يوم العشرين حتى يصدق عليه انه ارتكب العشر

الاخرة كلها - [00:32:42](#)

وحملوا حديث عائشة انه دخل معتكف بعدما صلى الفجر ان المراب المعتكف اي شيء الخباء ولذا يقال الصحيح ان هناك فرق بين

المسجد وبين المعتكف فالمعتكف والخباء المكان الذي يلزمه لذكر الله وتلاوة القرآن وللصلاة في المسجد هذا هو معتكفه اما -

[00:33:02](#)

فيدخله من من اول الليل اي من من يعني يدخل قبل غروب شمس اليوم العشرين. قال وكان يعتكف كل سنة عشرة ايام فلما كان

العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما وهذا من باب - [00:33:22](#)

انه اجتهد في اخر حياته. كما قال موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه وكان يجتهد في اخر حياته فذكر قال ان الخيل اذا دنت اذا

دنت شدت فاذا دنت عند نهاية مضمارها تشد فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان - [00:33:40](#)

جبريل بالقرآن في كل سنة مرة وفي اخر سنة عارضه القرآن فيها عارضه كم؟ مرتين فكذلك هنا اعتكف عشرين يوما لانها كأنها رسالة

انها اخر سنة سيصومها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:58](#)

فلما كان العام الذي عارضه به مرتين وكان يعرض القرآن ايضا في كرسي مرة فعرض عليه تلك السنة مرتين اي انه اعتكف عشرين

يوما كما انه قرأ القرآن في تلك السنة مرتين في رمضان. قال وكان اذا اعتكف دخل قبته وحده - [00:34:16](#)

وكان لا يدخل بيته في حال اعتكافه الا لحال انسان. من شروط الاعتكاف شروط الاعتكاف الشرط الاول ان يكون المعتكف مسلم فلا

الاعتكاف من غير مسلم. ومن شروطه ايضا ان يكون مميزا فالصبي الذي لا يميز لا يصح اعتكافه. من شروطه ايضا ان يكون -

[00:34:34](#)

فالمجنون لا يصح اعتكافه من شروط ايضا يكون في مسجد واختلف العلماء في المسجد منهم من قال لابد ان يكون مسجدا مسجدا

جماعة ومنهم من قال مسجد جمعة ومنهم من قال لابد ان يكون احد المساجد ثلاثة مكة والمدينة والاقصى. والصحيح الصحيح ان

تصح في اي مسجد وانتم عاكفون في المساجد فافاد ان المساجد كلها تصح للاعتكاف بشرط ان تصلى فيها الجماعة. اما اذا خلت من صلاة الجماعة فالصحيح ان الاعتكاف فيها لا يصح. لانها لان الصلاة جماعة - 00:35:14

واجبة ولا يجوز ان يترك الواجب لسنة فلا بد ان يكون مسجد يا جماعة هذا ايضا من شروطه. اما بالنسبة شرط الصيام فقد ذكر بعضهم انه شرط في الاعتكاف الصحيح انه شرط تعليل ليس شرط - 00:35:31

من باب من جهة تعليل انه يصوم هذا هو الافضل بلا خلاف لا شك ان المعتكف انه اذا صام هو الافضل بلا خلاف بلا خلاف ان الصيام هو افضل لكن بست وجوبه مسألة الوجوب فيها اختلاف بين العلماء. وايضا من شروطه الا يخرج من المسجد - 00:35:45

الا للحاجة. فان خرج من المسجد بغير حاجة بطل اعتكافه. من شروط عند عامة اهل العلم الطهارة من الحيض النفاس وهذه عند الائمة الاربعة محل اتفاق وهناك من يخالف ويرى ان الحائض ايضا يجوز لها الاعتكاف يجوز الاعتكاف - 00:36:05

دعوة ان الحظ يجوز الدخول المسجد في جاز دخول المسجد جاز لها الاعتكاف لكن الاقرب ان تمنع الاعتكاف لانها لان مقصود الاعتكاف واي شيء والصلاة وقراءة القرآن وذكر الله عز وجل فقد يقال ان ان الحائض قد يتلوث المسجد بها قد يتضرر يعني قد يكون هناك شيء من الاداء - 00:36:25

والقول الاخر ان الحائض يجوز الاعتكاف ايضا له وجاهته وقوته لعدم ورود الدليل المانع من ذلك. قال هنا وكان اذا اعتكف دخل قبته وحده وكان يدخل بيته وكان لا يدخل بيته بحالة كفاه الا لحال سالم. وكان يخرج رأسه من المسجد الى بيته - 00:36:47

عائشة فترجله وتغسله وهو المسجد وهي حائض ايضا انها كانت حائض كان يخرج رأسه وهذا يدل على ان خروج بعض الجسد لا يبطل الاعتكاف والخروج الذي يبطل هو الاساس الذي هو الاقدام فاذا اخرج قدميه وابقى داخل وابقى رأسه داخل المسجد فانه يسمى - 00:37:07

لان الذي الذي له حكم البقاء والاستقرار هي الاقدام. فاذا كانت اقدامه داخل المسجد ورأسه فانه لا يسمى خارج. اما اذا كانت اقدامه خارج المسجد وان كان رأسه داخل المسجد فانه يسمى خارج. فالنبي كان يخرج رأسه لترجله - 00:37:30

عائشة وهو وهو معتكف صلى الله عليه وسلم وهي حائض. قال وكان بعض ازواجه تزور وهو معتكف وهذا يدل على ان لا بأس ان يزوره اهله ان يزوره اهله وهو معتكف ولا حرج في ذلك ولا حرج في ذلك. فالنبي كان - 00:37:51

صفية وحدثته ثم انقلب معه حتى يقلبها الى بيتها وحتى آآ قلبها الى بيتها وخرج الى باب المسجد ليراها ويكون خروجها من باب الحاجة. هذا على كل من قال انه خرج. ومن قال له وقف على باب المسجد ولم يخرج فلا اشكال في ذلك - 00:38:11

فاذا قامت تذهب قابعها يقلبها وكان ذلك ليلا ولم يكن يباشر امرأة من نسائه وهو معتكف. ومن مبطلات الاعتكاف الجماع والمباشرة وكان اذا اعتكف طرح له فراشه ووضع له سريره في معتكفه وكان اذا خرج لحاجته مر بالمريض وهو في - 00:38:30

فلا يعرج معنى انه يسأل عنه وهو في طريقه لا يقف عليه ولا يقول كيف انتم؟ وكيف اتيكم بمعنى يسأله عن حاله وهو في طريقه بار فلا يعرج ولا يسأل عنه واعتكف مرة في قبة تركيته وجعل على سدها حصيرا كل هذا تحصيل مقصود الاعتكاف - 00:38:53

وروحه عكس ما يفعله الجهال من اتخاذ المعتكف موضع عشرة ومجلبة للزائرين واخذ باطراف الاحاديث بينهم فهذا لون والاعتكاف النبوي المحمدي لون والله الموفق وصدر لو نظر ابن القيم الى حال المعتقل في هذا الزمان لقاليس هذا هو الاعتكاف الذي اعتكفه النبي صلى الله عليه وسلم يقول لك لابد لمن اراد ان يطبق سنة - 00:39:16

النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف ان يطبقها كما وكيف ان يطبقها كم؟ وكيف؟ فالنبي ارتكب عشرة ايام من رمضان لكنه ارتكب اعتكافا حصل به المقصود هو ان يجمع قلبه ويلم شعته مع ان النبي صلى الله عليه وسلم في جميع احواله - 00:39:44

ذبح مقبل على ربه سبحانه وتعالى وليس في قلب من الشعث ما في قلوبنا قال انه قال انه ليغار على قلبي يغان والغور هي الشيء انطبقت الخفيفة واني لاستغفر الله واتوب اليه اكثر من مائة مرة وهذا حاله طوال سنة صلى الله عليه وسلم - 00:40:04

فانما انما اعتكف ليزداد اقبالا دعاء ربه سبحانه وتعالى وهو في جميع احواله مقبل على الله سبحانه وتعالى فكيف اذا كان هذا حال

النبي وهو وهو واقرب الناس الى الله واعلم الناس بالله واتقى الناس لله سبحانه وتعالى صلى الله عليه وسلم فغيره اولى ان يكون ان ان - [00:40:19](#)

ان يجمع شئات قلبه وان يلم شعته وان يقبل على الله عز وجل في معتكفه. مقصود الاعتكاف هو هو حبس حبس البدن في المساجد ولزومه المساجد ومقصود ايضا الاسمى والاعلى والمقصود الاعظم هو ان - [00:40:42](#)

ان يحبس قلبه وان يلزم قلبه على طاعة الله سبحانه وتعالى تفكرا وتدبرا وذكرنا وتلاوة وصلاة وعبادة حتى يخرج من معتكفه وقد حصل مقصود الاعتكاف. اما اما ما يفعله عامة كثير من الناس الجهال - [00:41:02](#) فهو فهو ليس بحل الباب ليس هو مقصود الاعتكاف وانما يتخذ موضع عشرة ومجلبة للزائرين واخذ باطراف الاحاديث فهذا ليس هو الاعتكاف الذي شرعه نبينا صلى الله عليه وسلم. بعدك يقال ان هؤلاء الذين فعلوا هذا يؤجر من جهة نزول المساجد. يؤجر يعني من فعل هذا - [00:41:22](#)

وان كان يقضي وقته في الحديث ويقضي وقته في ويأكل ويشرب ويفعل ما شاء اي لم يتغير حاله عن حاله في بيته يقال له ايضا انت تؤجر فطبقت سن السنة وهي سنة الاعتكاف. واذا كان الاعتكاف فيه شدة. واذا قل ان تجد من يعتكف يعتكف - [00:41:42](#) في شدة وفي كلفة ويخرج ويترك الناس عوائدهم ويخرج الناس من بيوتهم وعوائلهم الى لزوم بيوت الله عز وجل. اذا فذكر هنا هو مقصود الاعتكاف ولم يتكلم مثلا الاعتكاف مسائل فقهية في مسألة الخروج الى ما يسمى اباحات المساجد - [00:42:05](#) والمنابر كذلك الدخول في ما يسمى بالمنى اتباع المسجد الذي يعني هنا ان كل ما كان في حكم المسجد فان فان الخروج اليه والبقاء فيه لا يبطل الاعتكاف. وكل ما كان خارج المسجد فان الخروج اليه يبطل الاعتكاف ويخرج - [00:42:25](#)

الانسان لحاجة اما لقضاء حاجة لابد منها كماكل شراء مأكل او شراء او شراء شيء يشربه او ان يغتسل من او يغتسل لجمعة او ان يخرج لقضاء حاجة كبول او ما شابه ذلك فهذا الخروج لا يبطل - [00:42:45](#) الاعتكاف يبطله وان يخرج لغير حاجة يبقى مسألة الاشتراط في الاعتكاف وهي محل خلاف بين العلماء منهم من يجوزها ومنهم من يمنع منها ولا شك ان القرب الجواز هو اخف اخف من جهة ان ما لا يدرك كله لا يترك جله - [00:43:05](#)

لا شك ان الاصل عدم الاشتراط الاصل عدم الاشتراط. لكن اذا اضطر الانسان الى ان يعتكف ويشترط فيقال لا بأس لا بأس ومسجد الاشتراك منهم من يشدد ويراهم بدعة ومنهم من يجوزها ويرى ان حديث قباء بنت الزبير حج واشترطي انه اصل في هذا الباب انه يقال ايضا - [00:43:25](#)

اعتكف واش تلد؟ فيكون الاشتراط بشرط ان لا يكون الشرط بما ينافي فعل الاعتكاف فلا يشترط الجماع لان انه ينافي مقصود الاعتكاف ولا يشترط ان مثلا آآ يشترط مثلا ان ان يسافر انه ليس مقصود على ان يخالف الاعتكاف السفر او - [00:43:45](#) ان ينام في بيته يقول ليس هذا شرط لكن يشترط ان مثلا بعض الناس يعمل يقضي حاجته يبيع شيء يشتري شيء فهذا لا حرج فيه على الصحيح والاولى عدم الاشتراك. في هذا نكون قد انهينا ما يتعلق بهديه صلى الله عليه وسلم بالصيام. واتباعنا ايضا ذلك بالاعتكاف - [00:44:07](#)

الله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم نبينا محمد. اه قد يقول قائل ليس في الاعتكاف احاديث تدل على فضله. يقول يكفي في الاعتكاف ان النبي صلى الله عليه وسلم لزمه حتى مات. الله اكبر. لزمه حتى مات والا لا يوجد احاديث تدل على فضله - [00:44:27](#) لكن الله عز وجل امتدح امتدح آآ تهينة المسائل العاكفين لتطهير البيت لمعاك الطائف والعاكفين والركع السجود عليه شيء على فضل الاعتكاف اما اقل الاعتكاف اكثره فهو ايضا محل خلاف منهم من يرى ان اقل الاعتكاف ساعة وبهذا قال الشافعي - [00:44:47](#) قال عن ابن حورين والقول الاخر ان اقله ليلة او يوم والقول الثالث ان اقله جولة ليلة والقول الرابع اقله عشرة ايام. وارجح الاقوال في هذه المسألة ان اقل الاعتكاف ليلة او نوم. ليلة او يوم بمعنى يجوز ان - [00:45:07](#)

من غروب الشمس الى طلوع الفجر يجوز ان تعتكف من طلوع الفجر الى غروب الشمس هذا اقله لحديث عمر انه لا نعتكف يوما لا نعتكف لا يعتكف يوما وليلة والله تعالى اعلم. واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. احسن اليك -

الاعتكاف في في مساجد الجمعة يشترط انه يكون فيها جمعة؟ ايه للصحيح لا يشترط الصحيح انه لا يشترط لكنه اذا اعتكف مسجد جماعة وليس في جمعة فانه يخرج للجمعة. نعم. ويرجع الى مسجد. وان خرج الجمعة في الجمعة فلا حرج. لكن - [00:45:47](#)
هل هل يسند التكبير؟ نقول الامر واسع ان بكرت تبقى فيه الى ان يأتي الخطيب وان بقيت في معتكفك حتى يأتي وقت الجمعة وتخرج الامر فهو في المسجد بحيث انه في المسجد يسمى انه مبكر للصلاة. فلكن الافضل اولى بالمسلم المعتكف ان يعتكف في جامع حتى لا يخرج - [00:46:07](#)

منه ابدا. لا الى جمعة ولا الى جماعة. يبقى في هذا المسجد يصلي فيه الجمع. والجماعات هذا هو السنة. احسن اليك حضور يخرج الى الجنازة لا يخرج لا لعزاء ولا لجنازة ولا لابتداء ولعيادة المريض لا يخرج ذلك - [00:46:27](#)
لكن اذا كان المريض الذي مات الذي مرض ممن له حق عليه كوالد او والدته او اخ او اخت فلا بأس ان يخرج عليه ثم يعود انه للحق. كذلك لو كان الميت الميت قريب له كوالده او والدته فهو لا يكون من باب الحاجة - [00:46:47](#)
يخرج اليها يخرج ويرجع. سيكون النية احسن اليك. يشترط لها النية واحدة العشر كلها. لا واحدة فقط بنية واحدة هو الانسان يعلم بنفسه اذا اذا اتى المسجد يعلم ماذا يريد من من يريد ان يأتي يقول انا اريد - [00:47:07](#)
هو اصلا اتى للمعتكف لاجل يعتكف يوما. وهناك من يأتي يعتك عشرة ايام. نعم. فاذا دخل بنية الاعتكاف العشر هذه نية واحدة ولا يلزم تجديد النية. يبقى لو ابطل اعتكاف هل يلزمه شيء؟ نعم. البس ايضا فيها خلاف. منهم من يرى ان الصوم والاعتكاف. ان الصوم والاعتكاف - [00:47:27](#)

والعمر والطواف والحج والعمرة انه يجب على المسلم اذا ابطلها ان ان يأتي بها. ولا تبطل ببطلانها فالصحيح ان الاعتكاف والصوم يجوز ابطاله يجوز الخروج منه ولا شيء عليه. يعني حتى لو - [00:47:47](#)
بدون سبب لكل لاحظ جاز هذا الصحيح للفصل في الاعتكاف لو فصل بالاعتكاف اعتكاف ليلتين ما في حرج ثم خرج او اعتكف لو مثلا اعتكف ليالي الاوتار نعم ليلة احدى وعشرين ليلة ثلاثة وعشرين ليلة سنة نقول لا حرج الافضل يعتكف العشرة كلها لكن اذا ما استطاع - [00:48:07](#)

يقول اعتكف الاوتار زي الاوتار ما في حرج مسألة الشرف اذا كان الانسان اذا اراد ان يشتري اذا اراد ان يشتري وهو معتكف فيخرج خارج المسجد. يخرج خارج المسجد ويطلب ما يريد - [00:48:27](#)
من البائع ولا يجوز له يشتري داخل المسجد هذا الصحيح. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربح الله تجارتك فلا يجوز ان يبيعهها في المسجد ولا المسجد منهم من يرى ان ان البيع الذي لا يتكرر انه جائز الذي لا يتكرر - [00:48:47](#)
فانه جائز لكن الصحيح ان البيع والشرا لا يجوز فان المسائل لم تبني لهذا فاذا اراد المعتكف ان يشتري شيئا خارج المسجد وشرب ويكون خروجه من الباب الخروج للحاجة. السلام عليكم شيخنا المجاورة. المجاورة - [00:49:07](#)

الاعتكاف لا شك ان ان الاعتكاف في مكة افضل من جهة تعظيم الصلاة فقط الفضل مكة من باب بقية الصلوات. فيكون مجاورة الحرم يعني مجاور الحرم. الحرم الصاد فيها بمئة الف صلاة. الله اكبر. فقط. هذا وجه - [00:49:27](#)
والمدينة بالف صلاة. لكن آا اذا اذا شد الرحال للحرم نقول لا حرج ليس من سنة ذهاب للحرم لاجل الاعتكاف. ايه بس هو افضل يا شيخ او الاعتكاف ترجع مثلا واحد - [00:49:47](#)

في الرياض وواحد متجاوز في مكة. لا نأتي كان افضل. كان قصدك المجاورة المجاورة يسميها الطرقات والاتقان المجاورة. المجاورة الاتكاف. لكن المعنى الان المجول هو ان يعيش في مكة ويسكن مكة يعني مثلا شخص يريد ان يجار في مكة العشر الاواخر من رمضان يصلي يرجع الى شقته مثلا والشخص - [00:50:07](#)

ارتكب تطبيق السنة افضل من الذهاب الى مكة. يعني تعتكف في الرياض افضل من الذهاب الى مكة والصلاة فيها في هي ان هذه اكثر كما وتلك افضل كيفا واتباع السنة افضل من اكثر من كثرة العمل - [00:50:27](#)

لان الله قال يبغىكم احسن عملا. ولا شك ان الاحسن ما كان ما كان وفق سنة النبي صلى الله عليه وسلم هو الاحسن لكن اذا ذهب الى مكة ليعتكف نقول الاعتكاف سنة والذهاب لبكر ليس بسنة ليس الذهاب لقصد ارتكاب سنة لكنه جائز - [00:50:47](#)

واضح؟ المضاعف للمسجد النبوي فقط المسجد النبوي مضاعفة خاصة به اما المسجد المكي فهو داخل في حدود الحرم جميع حدود الحرم يحصل فيها التظليل يعني في بدا في العززية في هذه - [00:51:07](#)

الاماكن المسائل التي تكون هناك من اعتكف فيها كانت صلاته فيها بمئة الف صلاة. لكن المسجد النبوي الصلاة فيه بالف صلاة لكن مساجد ابي قبا ليس له هذا الفضل. المساجد الاخر ليس لها ذا الفضل. والنبي صلى الله عليه وسلم اعتكف المدينة لم يقصد مكة ليعتكف فيها. ما كان - [00:51:27](#)

يذهب الى مكة حتى يعتكف وانما يعتكف مسجده فالذهاب الى مكة بقصد الاعتكاف ليس بسنة لكن الاعتكاف سنة ارتكابه مرة احسن منه. المركة المرأة شقيقة الرجل. ويشترط اهل العلم فيها ان - [00:51:47](#)

تاب مع نفسي الفتنة. واضح؟ فاذا اوملت الفتنة وكانت طاهرة غير حاض النفساء فانها تعتكف ولا حرج اللي تدرك السمعة يجب عليها اخذ الاذن ولي امره. ما في شك المرأة لا تخرج الا باذن زوجها. نعم. لما تخرج بدون اذن نقول لا يجوز لك - [00:52:07](#)

تخرجين بدون اذن. ان خرج واعترف باعتكاف صحيح وهي ائمة. لا يشمل حديث لا تمنعون لا تدعو الى مساجد الله الصلاة ليس بالزكاة ليس لو منع من الاعتكاف له ذلك. ولا يجوز ان تخالفه. نعم - [00:52:27](#)

ها؟ اذا كانت الغرف تدخل تفتح المسجد فهو في حكم بيعتك. اذا كانني في الغرف هذه ليدخلها وبابها لداخل المسجد باب المسجد باب خارج ما في اشكال يدخل المسجد. يكون في حكم المسجد. استشياء النبي صلى الله عليه وسلم. ها - [00:52:47](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول خارج المسجد. النبي صلى الله عليه وسلم خارج المسجد ما يتسمى داخل المسجد. لكن له باب يدخل هذه هذه حجره بيوته صلى الله عليه وسلم له مثلا خوذة يدخل بها على المسجد لكن ليس تبع المسجد مي بوقف - [00:53:12](#)

هذه وقت المسجد هذه بوقت هذه هذه بيتا يبيعه ما في اشكال لكن هذا تباع هذا بحكم المسجد هذي الغرف في حكم المسجد لكنها لها باب خارجي مثل مثل ما يسمى آآ في الغرفة التي تكون في محراب الامام في غرفة يدخل الامام يدخل - [00:53:32](#)

حكم المسجد لانه تبع الوقف تبع الوقف فعل النبي صلى الله عليه وسلم ترجيل عائشة له كيف يكون كيف كانت يعني تردده هو الترتيب على المشط تمشط شعره يخرج شعره له صلى الله عليه وسلم وترجله - [00:53:52](#)

لا يدري. لا يبي له كذا. الحكاية يدخل راسه بس فقط. في خوذة. يخرج رأسه منها. ايه. وعائشة معها يعني كان غرفتهن ملاصقة يدخل عالمسجد الحجرة لها باب المسجد ولا خوف على المسجد. من عقد النكاح داخل اثناء الاحتكاك - [00:54:12](#)

لا يعتقد يخطب؟ ايه يخطب ما في مشكلة يخطب لكنه لا يباشر ولا يطاء من من الحين عمل بعض الناس يعمل مع ان هذي مسألة نعم كريمة بعض الحنابلة قياسا على الحج - [00:54:40](#)

ابتدائي انه يحمد كره ان يخطب المعتدل لانها لي انا اظنها تعني وليس دليلا ليش ليش؟ لانك انت الان مقبل على الله عز وجل مقبل على قراءة القرآن مقبل على التدبر على التلاوة انت تريد ان تجمع شتات قلبك. تفكر تخطب ما تشتغل كيف القلب لا يجتمع اصلا. الواحد تخيل - [00:55:00](#)

يعني شخص اتى الى المسجد ليفرغ قلبه من حظوظ الدنيا. فلما جاء المسجد قام ينظر والله اللي عنده بنت ابي اخطبها انت وكبار المسجد قلبك اصلح لانك في المشي اصبح قلبك متشعب الان هذا ينظر هذا ينظر هذا فهمت الصورة المسألة الاخيرة احسن اليك يعني - [00:55:20](#)

وقت المعاصر الان العمل عن طريقه عن بعد مثلا اقدر اعمل ابدما ما في حال ان كان عمل البعد ايه يستطيع ان يعمل في منثومتك ويقول هذا من الحاكم. هذه تعتبر؟ بالحاجة بس ما يسمى وجود يتابع تجارة يتابع عند - [00:55:43](#)

لابد يعني هو الاعتكاف صحيح ما في حرج. ايه. الاعتكاف صحيح. اذا قلنا ان الاعتكاف له مقصود. مش مقصود الاعتكاف؟ مقصوده

لم شعث القلب وجميعيته على الله سبحانه وتعالى. فاذا عرفت المقصود انك تلم شعث قلبك وشعث قلبه شيء هو ما - 00:56:03
هناك اشياء تفرق القلب لانك انت الان تسيل الله عز وجل. هناك في سير الله في قواطع. قواطع تقطع السير السير عليك الى الله عز وجل. من هذه القواطع فضول الطعام فضول الشراب فضول الخلطة فضول اشغال الدنيا فاذا انت تريد ان تسير الله عز وجل وتنظر الى وراك - 00:56:23

وش اللي وراك تنظر له الان؟ والله تجارك مصالحك نقول عشرة ايام هي لن تنقطع الدنيا عشرة ايام في هذي العشرة ايام افرغ قلبك الا على الله لكن لو كان انسان يتضرر بمعنى انه ان لم ان لم يتابعها سيخسر وتذهب ماله يقول لا حرج جانب - 00:56:46
واضح؟ لبعض الناس الان مثلا عنده يريد يريد ان يعتكف. وهناك اموال وتجارات لا يقوم بها الا هو. ولو وتركها دون ان ان يتفقدوها ذهبت تجارته يقول لا حرج لان مقصود لا يضر بدينه ولا يضر بدنياه لا يضر بدينه بعد حتى في قيام الليل يعني يقوم - 00:57:06
قطرة من الليل الذي لا يضر عليه في دنياه. ويصوم ايضا قدرا لا يضر عليه في دنياه. ليصاب الدهر كله اضر بدنياه ولو قام الليل كله اضر بدنياه. فالشريعة جاءت ان تجمع بين خير الدنيا وخير الاخرة. نعم - 00:57:30